

## الدرس (03) صحيح البخاري - كتاب الحج - باب من قدم ضعفة

### أهلہ بليل

خالد المصلح

كنا في قراءتنا في صحيح الامام البخاري رحمه الله قد قرأنا ما يتعلّق بالمجيء إلى مزدلفة والمجيء إلى مزدلفة من شعائر الله عز وجل ومن اعمال الحج ومن انساكه. قال الله جل في علاه - 00:00:00

فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام. فاذكروا الله عند المشعر الحرام والمشعر الحرام هو مزدلفة. وقد جاء في ذلك احاديث كثيرة في صفة مجيء النبي صلى الله عليه وسلم إلى مزدلفة - 00:00:16

فمن اعمال المجيء إلى هذا مما يشرع لمن جاء إلى هذا هذه البقعة المباركة ان يشتغل فيها بذكر الله فان النبي صلى الله عليه وسلم اول ما بدأ عندما قدم مزدلفة اذن امر المؤذن فاذن واقام وصلى - 00:00:34

ثم صلى العشاء صلوات الله وسلامه عليه. وهذا من ذكر الله عز وجل. ولما اصبح ايضا بادر الى الصلاة في اول وقتها ثم اقام ذكر الله حتى اسفل جدا فالنزول في مزدلفة هو من شعائر من انساك الحج واعماله التي شرعها الله تعالى وبها يحصل للانسان خير - 00:00:54

عظيم وفضل كبير فليجتهد في ذكر الله عز وجل وليعلم ان المجيء إلى مزدلفة واجب من واجبات الحج لابد ان يتقن الانسان احكام الحج حتى يأتي به على الوجه الذي شرع. وقد تقدم الكلام في مسألة الخروج من مزدلفة - 00:01:17

وقت المجيء إلى مزدلفة وبعد غروب شمس يوم عرفة وذهاب السفرة. واما منتهي ذلك منتهي المجيء إلى مزدلفة فهو بطلوع شمس يوم النحر. ينتهي وقت الوقوف بمزدلفة لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه - 00:01:40

احمد واصحاب السنن من حديث عروة بن مدرس قال يا رسول الله جئت من جبلي طي اكللت راحلتي واتبعبت نفسي فهل لي من حج؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه من شهد صلاتنا هذه فجر يوم النحر في مزدلفة - 00:02:04

ووقف معنا حتى ندفع وكان قد وقف قبل ذلك بعرفة اي ساعة من ليل او نهار فقد تم حجه وقضى تقاضاه فمنتهى الوقوف بمزدلفة طلوع الشمس. لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف بها الى ان اسفل جدة ثم دفع الى منى - 00:02:22

وقد اذن به النبي صلى الله عليه وسلم اذن النبي صلى الله عليه وسلم في وقوف عرفة بالانصراف للضعفاء والضعف هم من كان ضعيفا اما لمرض اما لكبر اما لصغر - 00:02:44

اما لثقل في البدن فكل من فيه ضعف يخشى معه ضرر الزحام عند دفع الناس الى رمي الجمار فانه مندرج في الضعف ويلحق بهم من يقوم عليهم من الاقوياء يلحق بالضعفاء من يقوم عليهم - 00:03:04

من يحتاجون اليه من الاقوياء كالذى يقود السيارة والذى يرتب مسیر الحجيج فهوئاء ملحقون بالظرفه وتابعون لهم لانه لا يقوم حالهم الا بهم يقول المصنف رحمه الله الامام البخاري في صحيحه باب من قدم ضعفة اهله - 00:03:29

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة السلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا. واجعله مباركا اينما كان. واجعل مجلسنا - 00:03:54

يا رب العالمين. امين يا رب. قال الامام البخاري رحمه الله. باب من قدم ضعفته فيقفون بالمزدلفة وادعوا ويقدم اذا غاب رمضان. ويقدم. ويقدم اذا وساط باسناده عن سالم قال كان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعف - 00:04:24

واهلي فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة اليه. ويدذكرون الله ما بدا لهم ثم يرجعون قبل ان يقف الامام وقبل ان يدفع. فمنهم من يقدم بنا لصلاة الفجر. ومنه من بعد ذلك فاذا قدموا رموا الجمرة. وكان ابن عمر رضي الله عندهما يقول ارقص في مناجم - 00:04:54  
رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع في دينه.  
وساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنه - 00:05:24

قال اذا من قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضفت اهله وساق باسناده عن أسماء أنها نزلت ليلة جمعي عند المزدلفة  
ففاقت تصلي وصلت ساعة ثم قالت يابني هل غاب القمر؟ قلت لا وصلت ساعة ثم قالت - 00:05:44  
ثم رجعت فصلت الصبح في منزل فقلت لها يا من تاب ما اورانا الا قد جلسنا. قالت يابني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من  
ضعيف. وساق باسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذنت زوجة - 00:06:14

النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع وكانت ثقيلة ثبطة. ثبت واذن له وساق باسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت نزانا المزدلفة  
فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم سودة ان تتبع قبل حطمة الناس. وكانت امرأة بطيئة. فاذن لها صم - 00:06:44  
الله عليه وسلم فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتى اصبعنا نحن ثم دفعنا بدفعه استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما  
استأذنت زوجة احب الي من مفروء به هذا الباب - 00:07:14

قال فيه المصنف رحمة الله باب من قدم ضعفة اهله في بيان الرخصة لمن كان ضعيفا في نفسه او في اهله متى يتقدم؟ متى يجوز  
له الانصراف من مزدلفة جمهور العلماء على ان اول وقت الانصراف من مزدلفة للضعف هو بعد منتصف الليل - 00:07:38  
ومستندهم في ذلك ان المطلوب بقاء الليل في مزدلفة تقديم اذن النبي صلى الله عليه وسلم للضعفاء بالتقدم يحمل على انهم او  
امضوا اكثر الليل المنتصف فما زاد ولذلك ذهب الامام الشافعي والامام احمد الى ان الواجب - 00:08:04

على من اتي الى عرفة في حجه ان يبقى بها الى منتصف الليل هذا القدر اقل القدر الواجب فلا يجوز له الانصراف قبل ذلك والرخصة  
في الانصراف انما هي للضعفاء - 00:08:30

وذهب الامام مالك الى ان الواجب هو المرور وحط الرحل والنزول ومثله وقرب منه مذهب الامام ابي حنيفة رحمة الله حيث يرى  
ان الواجب هو المرور بمزدلفة. ليتحقق المجيء اليها - 00:08:48

والاقرب ان من جاء ينبغي له ان يبقى وقتا من الزمن ولا ينصرف قبل مضي نصف الليل وان كان من الضعفاء ويشهد لهذا ما ساقه  
المصنف رحمة الله من الاثار. وقد ذكر المصنف في مبدأ الانصراف قال باب من قدم ضعفة اهله بليل - 00:09:08  
فيقدمون فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدمون اذا غاب القمر. يعني الامام البخاري رأى ان مبدأ الانصراف من مزدلفة ومغيب القمر لانه  
الذي جاء به الاثر ولم يأتي بشيء ولم يأتي تحديد قبل هذا - 00:09:36

فأخذ بما جاء به الاثر فرأى ان الواجب ان يبقى الحاج الى مغيب القمر ومغيب القمر يكون في الغالب بعد مضي ثلثي الليل بعد مضي  
ثلثي الليل وليس نصف الليل - 00:10:01

يعني قريب من الساعة الثانية والنصف ونحو ذلك وساق باسناده خبر عبد الله ابن عمر من طريق الزهري عن سالم قال وكان ابن عمر  
رضي الله تعالى عنه يقدم ضعفة اهله اي الضعفاء من اهله من النساء والصغرى والمرؤى - 00:10:18

ونحوهم فيقفون عند المشعل الحرام ايقدمهم فيبدأ التقديم بان يجعلهم يقفون عند المشعل الحرام. والمشعر الحرام اسم لجميع  
مزدلفة لكنه يطلق على الجبل الذي فيه المسجد الان لانه العلم الذي تعرف به مزدلفة - 00:10:41

فاذا وقف فيه الانسان فقد اصاب السنة. لكن لا يتعين ان يقف فيه بل حيثما وقف من مزدلفة اجزأ وحصل المطلوب لما جاء في  
صحيح الامام مسلم من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت ها هنا وجمع كلها موقف جمع - 00:11:05  
يعني مزدلفة كلها موقف فلا يتعين الوقوف في مكانه صلوات الله وسلامه عليه. بل حيث ما جاء من المشعل الحرام في اي جهة منه  
فانه يكون قد حق المطلوب واتى بما - 00:11:27

شرع لهم من المجيء الى المشعر الحرام فيقفون عند المسجد الحرام بالمزدلفة وهو الجبل بليل فيذكرون الله ما بدا لهم اي يذكرون

الله ما يسر الله لهم من ذكر دون تقييد بقدر ولا بزمن - 00:11:43

ثم يرجعون اي يدفعون قبل ان يقف الامام وقبل ان يدفع. اي يسبقون امام الحج الذي يتبعه الناس فينصرفون من المزدلفة قبل انصارافه لاجل ان يتوقفوا حطمة الناس وزحامهم عند الرمي - 00:12:01

فالملصود من الانصراف باكرا من مزدلفة ليس توفي زحام الطريق من مزدلفة الى منى انما الملصود توفي الزحام الحال على رمي جمرة العقبة لان الزحام في الطريق حاصل في الانصراف من - 00:12:22

عرفة الى مزدلفة ولم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ في الانصراف قبل غروب الشمس فليس الملصود من الانصراف توفي الزحام في الدفع. انما الملصود بالانصراف هو توفي زحام الناس متى - 00:12:44

عند الرمي عند رمي جمرة العقبة وليس في الطريق. فالزحام في الطريق امر محتمل وليس رخصة في التقدم قال فمنهم يقول سائل فيما يقص عن حال ظعف اهل عبد الله ابن عمر فمنهم اي من اهله الضعفاء من يقدم مني لصلاة الفجر اي لوقت صلاة الفجر اللام للتوقيت - 00:13:03

ان يقدم عند الصلاة ومنهم من يقدم بعد ذلك اي ومنهم من يشعر بأنهم لم يتقدموا اول الليل بل انصرفوا من مزدلفة في وقت متأخر من الليل - 00:13:33

لان المسافة ما بين مزدلفة ومن ليست بعيدة ليس بينهما الا وادي محسن وهو واد صغير ليس بالكبير فالمسافة بين مني ومزدلفة ليست بالكبيرة فاذا كان لا يصلون الا لصلاة الفجر او بعدها فمعنى هذا انه - 00:13:53

يتأخرون في الدفع من من مزدلفة وهذا شاهد لما ذكر المصنف رحمة الله من انه ينصرف اذا غاب القمر فاذا قدموا اي متى قدموا الى مني رموا الجمرة وهذا بيان للمقصود بالدفع من مزدلفة وان الملصود هو المبادرة الى رمي الجمرة - 00:14:19

فاذا قدموا رموا الجمرة اي وقت قدموا سواء كان ذلك قبل الفجر او بعد الفجر لانه قال فاذا قدموا رموا الجمرة ثم قال وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يقول - 00:14:42

ارخص في اولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هؤلاء في ان يتقدموا الى مزدلفة يتقدموا مزدلفة الى مني رسول الله صلى الله عليه - 00:14:59

فبني ما كان يفعله من تقديم ضعفة اهله بنى ذلك على اي شيء على ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم. قوله ارخص في اولئك اي في التقدم. وفي الرمي اول ما يصلون - 00:15:16

في التقدم من مزدلفة وفي المبادرة الى الرمي اول ما يصلون هذا الحديث افاد جملة من الفوائد من فوائده الرخصة للضعفاء في التقدم من مني في التقدم الى مني الرخصة للضعف في التقدم من مزدلفة الى مني - 00:15:32

وفي انه من تقدم يسن له ان يقف ذاكرا ولو كان قبل الفجر ممثلا ما امر الله تعالى به في قوله فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم. وان كنتم من قبله لمن الضالين - 00:15:54

فلذلك يسن حتى لمن اراد ان يتقدم ان يقف قليلا للذكر في المشعر الحرام يكبر الله ويدعوه ما يسر الله تعالى له ذلك وفيه من الفوائد ان مقصود التقدم وما ذكرناه من تبقي حطمة الناس في الرمي - 00:16:11

وفيه من الفوائد ان من اذن له في التقدم جاز له ان يرمي الجمرة اول وصوله ولو قبل الفجر والى هذا ذهب الجمهور من اهل العلم من الشافعية والحنابلة الى انه يجوز الرمي قبل - 00:16:32

طلوع الفجر من وقت انصارافه وفيه من الفوائد بيان سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيما يفعله الانسان اذا كان مستندا الى سنة. فان ابن عمر لما فعل ذلك بين مستنده وهو ترخيص رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:16:51

اما الحديث الثاني الذي ذكره المصنف في الباب وهو ما رواه باسناده عن ابيوب عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بليل - 00:17:14

وهذا بيان لرخصة النبي صلى الله عليه وسلم. ابن عمر اتى بخبر مطلق ان النبي ارخص لهؤلاء الضعفاء. وابن عباس اخبر عن نفسه انه

00:17:29 من قدمهم النبي صلى الله عليه وسلم في ضعفة اهله -

وهذا ابلغ فانه يخبر عن شيء وقع له يقول ابن عباس رضي الله تعالى عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع يعني من مزدلفة مزدلفة تسمى جمما وتسمى مزدلفة وتسمى المشعر الحرام. وكل هذه الاسماء على مكان واحد - 00:17:50

بليل اي في ليل قبل طلوع الفجر وهذا لاجل قيامه على الضعف من اهلها او لاحتمال انه لضعفه فابن عباس كان وقت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قد ناهز الحلم - 00:18:12

قيل انه قد بلغ خمسة عشر خمسة عشر عاما وقيل انه لم يبلغ في وقتها بل كان عمره ثلاثة عشر عاما هذا ابن عباس ترجمان القرآن توفي رسول الله وهذا عمره - 00:18:40

رضي الله تعالى عنه وارضاه فاما انه قدمه لضعفه حيث انه صغير واما انه قدمه ليقوم على اهله حيث انه قد نهز الحلم وهو شاب سيعين الضعفاء ويقوم على حوانجهم - 00:18:59

هذا الحديث فيه جواز من فوائد جواز تقديم الصغار ومن فوائد ان الرخصة لكل من كان محتاجا الى التقدم سواء كانت حاجته لنفسه اذا كان ضعيفا او حاجته او او محتاجا اليه اذا كان غير ضعيف كالقوى الذي يقوم على غيره - 00:19:20

واسق باسناده ايضا من حديث عبدالله بن كيسان مولى اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها في خبره عن اسماء في دفعها من مزدلفة وهذا الحديث الذي فيه بيان تقوية الدفع من مزدلفة لم يأتي حديث في بيان تقوية الدفع كما جاء هذا الحديث - 00:19:49

ومستند من قال بان التقدم من مزدلفة يكون بعد مغيب القمر يقول عبد الله مولى اسماء رضي الله تعالى عنها ان اسماء نزلت ليلة جمع عند المزدلفة. نزلت عند المزدلفة يعني في جمع - 00:20:17

فقادمت تصلي اي تصلي من الليل وهذا فعل منها على وجه الاجتهاد رضي الله تعالى عنها والا فان النبي صلوات الله وسلامه عليه لما جاء الى مزدلفة وصلى المغرب والعشاء اضطجع بعد العشاء حتى اختلف اصحاب هل - 00:20:37

صلى هل اوتر النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة او لا لانه لم ينقل انه اوثر انما نقل انه نام مباشرة بعد صلاة العشاء. وقد قال ابن عباس رضي الله قد قال ابن عمر - 00:20:58

رضي الله تعالى عنه في وصفه صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلى على اثرهما لن يسبح بينهما ولم يصلى على اثر احداهما. يعني صلاة المغرب والعشاء فلم يصلى على اثر احداهما - 00:21:13

نافلة بل اقتصر على الفريضة وال الصحيح ان النبي صلى من الليل ولكن هذا لم ينقل عن لم ينقل عنه عدم النقل ليس نقا للعدم كما هو القاعدة. عدم النقل ليس نقا للعدم. لا سيما وان النبي لم يترك صلاة الليل - 00:21:30

لا في سفر ولا في حضر المقصود ان اسماء كانت تصلي رضي الله تعالى عنها في منزلها في مزدلفة ففصلت ساعة ساعة يعني مدة من ثمن وليس المقصود بالساعة الاصطلاحية المعاصرة ستون دقيقة فهذا اصطلاح حادث وانما ساعة في كلام العرب تطلق على - 00:21:50

القدر من الزمن قليل وكثير قال ففصلت ساعة ثم قالت يابني تكلم بذلك مولاهما هل غاب القمر فقلت لا فصلت ساعة اي عادت الى الصلاة - 00:22:12

وصلت ما كتب الله تعالى لها من الوقت ثم قالت يابني هل غاب القمر فقال نعم قالت فارتاحوا فكانت تتحرى مغيب القمر حتى ترتحل تدفع من مزدلفة الى منى - 00:22:33

قال فارتاحنا ومضينا حتى رمت الجمرة اي حتى رمت الجمرة وهذا يدل على ما تقدم من ان المقصود بالدفع من مزدلفة والتبكير في الانصراف منها هو ايش هو المبادرة الى رمي جمرة العقبة دفعا للزحام - 00:22:57

تلقي الازدحام حتى رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها اي في منى اي في مكان نزولها وهذا يفهم منه انها رمت متى؟ قبل الفجر او بعده قبل الفجر لانها رمت ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها - 00:23:19

فقال لها مولاها هذا الذي معها في تنقلها يا هنناه يعني ايه هذا ما ارانا الا قد غلسنا يعني ما اظن الا اننا قد بكرنا في الانصراف من مزدلفة وفي الرمي - 00:23:42

قبل الفجر ما اراد الا قد غلسنا. التغليس هو التبكير ومنه صلی الفجر بغلس. يعني في وقت ظلمة واشتداد واشتدادها قبل ان ينفجر الفجر ويتبين تبینا ساطعا قال قالت له رضي الله تعالى عنها يابني - 00:24:03

ان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذن بالذعر اذن للظعن يعني اذا تعني بذلك اذن للنساء فالذعر جمع ضعينة والظعينة هي المرأة التي ركب هودجها المرأة في الهودج تسمى ظعينة لكن جرى اطلاق ذلك - 00:24:29

على عموم المرأة سواء كانت راكبة او غير راكبة هذا الحديث فيه جملة من فوائد اتخاذ من يخدم كما فعلت اسماء رضي الله تعالى عنها وفيه من الفوائد اشتغال الانسان بما يصلح قلبه - 00:24:54

ولو لم يفعل ذلك رسول الله صلی الله عليه وسلم ما دام انه لم يفعله ما دام انه مستند الى اصل عام فصلاة الليل دلت الادلة عليها واسماء رضي الله تعالى عنها اشتغلت بالصلاوة وهو عمل صالح - 00:25:20

ولهذا اقول الاخوان الذين يأتون الى مزدلفة ولا يستطيعون ان يناموا بسبب الاضاءة والضوضاء وكثرة الزحام فيقال لهم اشتغلوا بطاعة بذكر الله بقراءة القرآن بالصلاحة عوضا عن ان تمضي الليل فيما لا فائدة فيه. في مكان امرتم ان تذكروا الله تعالى فيه - 00:25:34

فعسماء رضي الله تعالى عنها كانت امضت ليلتها في صلاتها لكن لا يقال انه يسن ان يصلي لكن من صلی فانه قد اتي عملا صالحا وانما السنة ان ينام الانسان هذا الذي فعله النبي صلی الله عليه وسلم. فان لم يتمكن لاجل عدم تهيئ الموضع للنوم فانه - 00:25:58

بما ينفعه من قراءة قرآن من ذكر من صلاة من سعر ما يكون من العمل الصالح وفيه من الفوائد ان الانصراف يكون بعد مغيب القمر وهذا الذي ذهب اليه الامام البخاري رحمه الله وجمع من اهل العلم. لأن اسماء كانت تسأل عن مغيب القمر - 00:26:22

حتى اخبرت بالمغيب فارتحلت وقالت اذن النبي صلی الله عليه وسلم للذعر اي للنساء وفيه من الفوائد جواز تقدم النساء عموما وتكون الرخصة للضعفاء منهن على وجه الخصوص يعني تتأكد في حق - 00:26:43

الضعفاء منهن على وجه الخصوص لكن لو تقدمت المرأة ولم تكن ضعيفة خشية حطمة الناس فانه لا حرج عليها في ذلك لا سيما في هذا الزمان الذي الا زدحام فيه يجعل كثيرا من الاقوياء ضعفاء - 00:27:08

وفيه من الفوائد حزن وتلطف حسن وتلطف اسماء رضي الله تعالى عنها حسن منطقها وتلطيفها لهذا الذي كان معها يخدمها فكانت تقول له يابني يابني في في اجاباته - 00:27:27

وفي فوائد اخرى المهم منها ما يتعلق ما عقد المصنف الباب من اجله وهو بيان مبدأ الانصراف من مزدلفة وهو غروب والقمر نغيب القمر هذا الذي ذهب اليه الامام البخاري وذهب الجمهور الى ان الحكم منوط بمنتصف الليل لانه يتحقق به - 00:27:48

قضى معظم الليل في مزدلفة وهذا في حق من جاء مزدلفة من اول الليل لكن من جاءها بعد منتصف الليل فانه ينزل يسيرا ثم يمشي ولا يلزم ان يقضى وقت - 00:28:16

وقتا قدر منتصف الليل بل له ان ينصرف بعد مجئه ونزوله وفيه من الفوائد اسناد الصحابة رضي الله تعالى عنهم افعالهم الى ما اخذوه عن النبي صلی الله عليه وسلم - 00:28:34

وان الانسان ينبغي له ان يحرص في عبادته على ان يكون مستندا في الفعل الى النبي صلی الله عليه وسلم هذا ابن عمر لما قدم ضعف ماذا قال ارخص رسول الله ارخص في اولئك رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:28:55

واسماء لما تقدمت ماذا قالت؟ قالت اذن رسول الله صلی الله عليه وسلم للذعر وساق باسناده تقدم زوج النبي صلی الله عليه وسلم سوداء بما او فيما ساقه باسناده عن ابن القاسم عن عائشة - 00:29:11

عن محمد بن قاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت استأذنت سودة رسول الله صلی الله عليه وسلم ليلة جمع اي في التقدم مني في تخفيض تقدم من مزدلفة الى مني - 00:29:33

وكانت ثقيلة ثقيلة فاذن لها اي كانت ثقيلة في بدنها ثبطة بطيئة الحركة رضي الله تعالى عنها وهي من كبريات ازواج النبي صلى الله عليه وسلم سودة هي ثانية زوجها النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد موت خديجة قبل الهجرة بثلاث سنوات او -

00:29:47

ستين فكانت ثقيلة رضي الله تعالى عنها وايضا كانت جسمية ولذلك قال الثقيلة ثابتة ثقيلة في في بدنها وثبت اي بطيئة في حركتها رضي الله تعالى عنها فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:30:07

الدفع ليلة جمع من مزدلفة تقدم من مزدلفة الى منى. فاذن لها صلى الله عليه وسلم اذن لها ل حاجتها فدل ذلك على الرخصة ليه الضعفاء سواء كان الضعف لشلل او لكبر او لمرض -

00:30:30

وما اشبه ذلك ثم ساق باسناده عن عائشة رضي الله تعالى عنها بيان هذا على وجه وجل فيما رواه باسناده عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت نزلنا المزدلفة مع النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم سوداء ان تدفع قبل حطمة الناس اي قبل -

00:30:57

زحامهم وتدافعيهم وحتم بعضهم البعض عند الرمي وكانت امرأة بطيئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتى اصبحنا نحن يعني هي ومن معها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم دفعنا بدفعه -

00:31:25

اي انصرفنا بانصرافه دفعنا بدفعه اي بانصرافه صلوات الله وسلامه عليه. تقول عائشة رضي الله تعالى عنها فلان اكون استأذنت رسول الله كما استأذنت سودة احب الي من مفروض به. اي تمنت عائشة رضي الله تعالى عنها ان تكون قد -

00:31:46

النبي صلى الله عليه وسلم كما استأذنته سودة في في الانصراف. وذلك لما لقيته من عناء في حطمة الناس عند رمي الجمار رضي الله تعالى عنها فيه من الفوائد ما تقدم من جواز لدفع الضعف والنساء لأن لأن عائشة كانت شابة نشيطة رضي الله تعالى عنها -

00:32:06

لكنها تأذت بحكمة الناس فتمنت ان تكون استأذنت كما استأذنت سودة رضي الله تعالى عنها. والمقصود في خلاصة هذا الباب انه يجوز للضعفاء من من النساء والرجال والصغار والكبار الدفع من مزدلفة ليلا -

00:32:33

اما بعد منتصف الليل في قول الجمهور واما بعد غروب القمر فيما ذهب اليه الامام البخاري رحمه الله اذا دفعوا جاز لهم رمي جمرة العقبة اول وصولهم فالدفع يجوز فعل الريبي والحلاق والطواف -

00:32:54

هذه هذه الاعمال كلها مبدأها بجواز الدفع من مزدلفة بعد منتصف الليل او بعد مغيب القمر. فله ان يذهب الى مكة ليطوف له ان يحلق له ان يذهب الى منى فيرمي والسننة ان يبدأ بالرمي. لانه الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم والذي فعله اصحابه عندما دفعوه من مزدلفة -

00:33:15

- 00:33:38 -